

من وزيرة المالية
إلى

N° 1143

18/10/2024

الموضوع: حول النظام الجبائي للشركة الأهلية المحلية "
المرجع: مكتبكم الوارد بتاريخ 1 مارس 2024

" لقد ذكرتم بمقتضى مكتبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ شركة "
هي شركة أهلية محلية ناشطة في إطار المرسوم عدد 15 لسنة 2022 المؤرخ في 20
مارس 2022 المتعلق بالشركات الأهلية، مبيّن أنّ الشركة المذكورة تولت خلاص معالم
تسجيل محاضر الجلسات وإيداع التصريح الشهري بالأداء لدى القبضة المالية بـ كما
تولت كذلك دفع الأداء المستوجب على عقد الكراء. فطلبتم توضيحات حول تطبيق الفصل
92 من المرسوم المذكور المتعلق بالشركات الأهلية.

جوابا يشرفني إعلامكم أنّ النظام الجبائي للشركة الأهلية "
وللمشاركين فيها يضبط كما يلي:

I- في مادة الضرائب المباشرة

أ- على مستوى الشركة

■ بالنسبة إلى الضريبة على الشركات

عملا بأحكام الفصل 92 من المرسوم عدد 15 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس
2022 والمتعلق بالشركات الأهلية، تعفى الشركات الأهلية من الضريبة على الشركات لمدة
10 سنوات من تاريخ إحداثها. وبالتالي تبقى الأرباح التي تحققها شركة "
خلال هذه المدة غير معنية بالضريبة على الشركات.

هذا، وعملا بأحكام الفصل 57 من نفس المرسوم المشار إليه أعلاه، تبتدئ السنة
المحاسبية بالنسبة إلى الشركة الأهلية من أول جانفي وتنتهي في 31 ديسمبر من نفس السنة
ويمكن اعتماد تواريخ مغايرة طبقا لخصوصية نشاطها. وتحتسب السنة المحاسبية الأولى
للشركة الأهلية من تاريخ تكوينها إلى غاية انتهاء السنة المحاسبية المعنية.

وبالتالي، تحتسب السنة الأولى من الإعفاء من الضريبة على الشركات بالنسبة للشركات الأهلية ابتداء من تاريخ إحداثها إلى غاية انتهاء السنة المحاسبية المعنية.

■ بالنسبة إلى الخصم من المورد

باعتبار أن الشركات الأهلية معفاة من الضريبة على الشركات لمدة عشر سنوات ابتداء من تاريخ إحداثها، فإن المبالغ الراجعة لشركة " خلال هذه المدة لا تخضع للخصم من المورد المستوجب بهذا العنوان.

هذا وطبقا لأحكام الفصل 52 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات، تخضع مداخيل رؤوس الأموال المنقولة المحققة من قبل الأشخاص المعنويين غير الخاضعين للضريبة على الشركات أو المعفيين منها كليا بمقتضى التشريع الساري المفعول لخصم من المورد نهائي وغير قابل للإرجاع بنسبة 20%.

وعليه، وفي صورة تحقيق شركة " لمداخيل رؤوس أموال منقولة على غرار فوائض الحسابات الجارية أو الفوائض المتأتية من التوظيفات عند الإقتضاء، فإن المداخيل المذكورة تبقى خاضعة لخصم من المورد نهائي وتحرري بنسبة 20% من مبلغها الخام.

مع العلم أنه بصرف النظر عن نظامها الجبائي، تبقى شركة " خاضعة لواجب القيام بالخصم من المورد على المبالغ التي تدفعها والتي يشملها ميدان تطبيق الخصم من المورد المذكور وذلك طبقا لأحكام الفصلين 52 و 53 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات.

ب- على مستوى المشاركين

عملا بأحكام الفصل 92 من المرسوم عدد 15 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 المتعلق بالشركات الأهلية، يعفى المشاركون في الشركات الأهلية من الضرائب والأداءات والمعاليم المستوجبة المنصوص عليها بالتشريع الجبائي الجاري به العمل لمدة 10 سنوات من تاريخ إحداثها.

كذلك، عملا بأحكام الفصل 53 من المرسوم عدد 15 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 المتعلق بالشركات الأهلية، يمكن للمشاركين إحالة الحصص الاجتماعية لأشخاص آخرين من بين المشاركين أو أشخاص من غير المشاركين.

وفي صورة تحقيق الشركة الأهلية لأرباح صافية أو فوائض، يمكن توزيع جزء من هذه الأرباح أو الفوائض بقرار من الجلسة العامة.

لمداخيله أو أرباحه. ويتضمن هذا التصريح وجوبا كل المداخيل والأرباح مهما كان نظامها الجبائي.

وعليه يتعين على شركة "عقارب الجديدة" إيداع التصريح السنوي لنتائجها بصرف النظر عن نظامها الجبائي في مادة الضريبة على الشركات وذلك في الأجل المحددة لذلك.

5. تصريح المؤجر

طبقا لأحكام الفصل 55 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات، يتعين على مديني المبالغ الخاضعة للخصم من المورد إيداع تصريح بمركز أو بمكتب مراقبة الأداءات أو بالقباضة المالية المختصة ترابيا مع بيان الهوية الكاملة للمنتفعين بهذه المبالغ. وبالتالي، فإن شركة " " تبقى مطالبة بإيداع تصريح المؤجر في أجل أقصاه 30 أفريل من كل سنة بمركز أو بمكتب مراقبة الأداءات أو بالقباضة المالية التي ترجع لها بالنظر.

III- في مادة الأداء على القيمة المضافة

تنتفع بالإعفاء من الأداء على القيمة المضافة العمليات المنجزة من قبل الشركة الأهلية المحلية " " طبقا لأحكام الفصل 92 من المرسوم عدد 15 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022.

كما لا تخضع للأداء على القيمة المضافة التجهيزات والمواد والخدمات المقنتاة بالسوق المحلية أو الموردة والضرورية لنشاط الشركة وذلك عملا بأحكام الفصل 92 المذكور أعلاه.

IV- في مادة المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية

طبقا لأحكام الفصل 35 من مجلة الجباية المحلية يخضع للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية خاصة الأشخاص المعنويون الخاضعون للضريبة على الشركات.

وبالنسبة للحالة الخاصة بالشركة الأهلية المحلية " " وباعتبار أن الفصل 92 من المرسوم عدد 15 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 نصّ على إعفاء هذه الشركات والمشاركون فيها من الضرائب والأداءات والمعاليم المستوجبة المنصوص عليها بالتشريع الجبائي الجاري به العمل لمدة عشر سنوات من تاريخ إحداثها فإنها لا تخضع للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية في حدود الفترة المذكورة.

V - في مادة الأداء على التكوين المهني

طبقا لأحكام الفصلين 338 و364 من مجلة الشغل يستوجب الأداء على التكوين المهني خاصة على الأشخاص المعنويين الخاضعين للضريبة على الشركات وذلك بنسبة 2% من المبلغ الجملي للمرتبات والأجور والمنح والمكافآت وقيمة الإمتيازات العينية المدفوعة للأجراء.

وبالنسبة للحالة الخاصة بالشركة الأهلية المحلية " ' وباعتبار أن الفصل 92 من المرسوم عدد 15 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 نصّ على إعفاء هذه الشركات والمشاركين فيها من الضرائب والأداءات والمعالييم المستوجبة المنصوص عليها بالتشريع الجبائي الجاري به العمل لمدة عشر سنوات من تاريخ إحداثها فإنها لا تخضع للأداء على التكوين المهني في حدود الفترة المذكورة.

VI - في مادة المساهمة في صندوق النهوض بالمسكن لفائدة الأجراء

طبقا لأحكام الفصلين 1 و2 من القانون عدد 54 لسنة 1977 المؤرخ في 03 أوت 1977 كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة تستوجب المساهمة في صندوق النهوض بالمسكن لفائدة الأجراء على كل مؤجر عمومي أو خاص مباشر بالبلاد التونسية باستثناء المستغلين الفلاحيين الخواص.

وبالنسبة للحالة الخاصة بالشركة الأهلية المحلية " ' وباعتبار أن الفصل 92 من المرسوم عدد 15 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 نصّ على إعفاء هذه الشركات والمشاركين فيها من الضرائب والأداءات والمعالييم المستوجبة المنصوص عليها بالتشريع الجبائي الجاري به العمل لمدة عشر سنوات من تاريخ إحداثها فإنها لا تخضع للمساهمة لفائدة صندوق النهوض بالمسكن لفائدة الأجراء في حدود الفترة المذكورة.

VII - في مادة المعلوم على الأراضي غير المبنية

طبقا لأحكام الفصل 32 من مجلة الجباية المحلية تعفى من المعلوم على الأراضي غير المبنية خاصة الأراضي غير المبنية المسيجة ولو كانت منفردة والمستغلة في نطاق نشاط صناعي أو تجاري أو مهني.

وبالتالي وفي صورة ممارسة الشركة الأهلية المحلية " ' نشاطها بأراضي غير مبنية فإنها تعفى الأراضي من المعلوم على الأراضي غير المبنية.

VIII- في مادة معاليم التسجيل

استنادا لأحكام الفصل 92 من المرسوم عدد 15 لسنة 2022 المذكور أعلاه الذي نصّ على إعفاء الشركات الأهلية والمشاركون فيها من الضرائب والأداءات والمعاليم المستوجبة المنصوص عليها بالتشريع الجبائي الجاري به العمل لمدة عشر سنوات من تاريخ إحداثها، فإنّ هذه الشركات والمشاركون فيها ينتفعون بالإعفاء من دفع معاليم التسجيل المستوجبة على إحالة الحصص الاجتماعية التي يتم إبرامها خلال العشر السنوات الأولى من تاريخ إحداث الشركة.

كما تعفى الشركات الأهلية خلال العشر السنوات الأولى من تاريخ إحداثها من معاليم التسجيل المستوجبة على العمليات العقارية اللازمة لنشاطها كإيجار العقارات والهبات والمعاوضات.

وفي صورة الحال وللانتفاع بالإعفاء من المعاليم المذكورة يتعيّن على الشركة الأهلية المحلية " ؟" الإدلاء بما يفيد :

- ✓ أن الشركة شركة أهلية.
- ✓ أن العقد أو الكتب خاضع وجوبا لإجراء التسجيل.
- ✓ أن العملية العقارية مرتبطة بنشاط الشركة الأهلية.

وتقبلوا سيدي، فائق عبارات الاحترام والتقدير.

والسلام
عن وزيرة المالية وبتفويض منها

المدير العام
للمدراسات والتشريع الجبائي
يحيى الشكلاسي